

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٢١٧٣ لسنة ٢٠١١

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى قانون تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضى فى مسائل الأحوال الشخصية

رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤ بإصدار قانون بإنشاء محاكم الأسرة ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٢٩١ لسنة ٢٠٠٤ بتعيين مقار

محاكم الأسرة ومكاتب تسوية المنازعات الأسرية ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة أسبوط الابتدائية المؤرخ ٢٠١١/٣/٢ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يكون مقر انعقاد جلسات محكمة الخارجة الجزئية ، التابعة لمحكمة أسبوط الابتدائية

بمبنى بيوت الطلبة - منطقة المخازن بحى الزهور - مدينة الخارجة بمحافظة الوادى الجديد ،

بدلاً من مقر انعقادها الحالى .

(المادة الثانية)

يكون مقر مأمورية الخارجة الكلية ، التابعة لمحكمة أسىوط الابتدائية
بمبنى بيوت الطلبة - منطقة المخازن بحى الزهور - مدينة الخارجة بمحافظة الوادى الجديد ،
بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثالثة)

يكون مقر محكمة الخارجة لشئون الأسرة ، التابعة لمحكمة أسىوط الابتدائية
بمبنى بيوت الطلبة - منطقة المخازن بحى الزهور - مدينة الخارجة بمحافظة الوادى الجديد ،
بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الرابعة)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الخامسة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت

الموافق ٢٠١١/٣/١٢

صدر فى ٢٠١١/٣/٨

وزير العدل

المستشار / محمد عبد العزيز الجندى